

صحيح مسلم

118 - (1211) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن

عبدالرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة B ها أنها قالت .

ومنا وعمره بحج أهل من ومنا بعمره أهل من فمننا الوداع حجة عام A ا رسول مع خرجنا Y
من أهل بالحج وأهل رسول ا A بالحج فأما من أهل بعمره فحل وأما من أهل بحج أوجمع الحج
والعمره فلم يحلوا حتى كان يوم النحر .

[ش (فحل) أي خرج من إحرامه بالحلق أوالتقصير بعد إتمام عمرته بالطواف والسعى]